

## قرار وزاري

رقم ٢٠٢١/٣٧

### بتعديل بعض أحكام لائحة تنظيم تسجيل الأسماء التجارية

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٧ بتعديل مسمى وزارة التجارة والصناعة إلى وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي، وإلى لائحة تنظيم تسجيل الأسماء التجارية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/١٢٤، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

### تقرر

#### المادة الأولى

يلغى البند رقم (٨) من المادة (١٠) من لائحة تنظيم تسجيل الأسماء التجارية المشار إليها.

#### المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكامه.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ١٦ من رجب ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٢٨ من فبراير ٢٠٢١ م

قيس بن محمد بن موسى اليوسف

وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار